

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٢

بالغاء الهيئة المصرية للرقابة على الطيران المدنى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون الطيران المدنى الصادر بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧١ لسنة ٢٠٠١ بإعادة تنظيم الهيئة المصرية العامة

للطيران المدنى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدنى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

تلغى الهيئة المصرية للرقابة على الطيران المدنى الصادر بإعادة تنظيمها قرار

رئيس الجمهورية رقم ٧١ لسنة ٢٠٠١ المشار إليه ، وتؤول اختصاصاتها إلى وزارة

الطيران المدنى .

(المادة الثانية)

تؤول حقوق والتزامات الهيئة الملغاة ، وجميع أصولها الثابتة والمنقولة وموجوداتها إلى وزارة الطيران المدنى ، وتتخذ الإجراءات اللازمة لنقل الاعتمادات المالية المخصصة للهيئة إلى موازنة الوزارة .

(المادة الثالثة)

تتخذ الإجراءات اللازمة لنقل العاملين بالهيئة بذات درجاتهم المالية ومراتبهم وبدلاتهم وحالاتهم وأوضاعهم الوظيفية إلى وزارة الطيران المدنى ، ويصدر قرار من وزير الطيران المدنى ، بعد أخذ رأى الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة بتحديد الوظائف والأعمال التى تسند إلى العاملين المنقولين وإدراجهم فى كشوف أقدميات العاملين بالوزارة .

(المادة الرابعة)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧١ لسنة ٢٠٠١ المشار إليه ، كما يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ .
(الموافق ١٩ يونية سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك